

وزارة التضامن الاجتماعى

(قطاع الشؤون الاجتماعية)

قرار رقم ٩٠ لسنة ٢٠٠٦

صادر بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٩

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛

وعلى تقرير اللجنة المشكلة من قبل الوزارة والوارد به المخالفات المالية والإدارية المنسوبة لجمعية الوحدة الإسلامية للرعاية الاجتماعية بالعباسية والمرسل لإدارة الوايلى رفق كتاب مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة رقم ١٢٨١ بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٤ ؛

وعلى الحكم الصادر فى الدعوى رقم ٥٥٥٣ لسنة ٥٩ ق والقاضى منطوقه

« حكمت المحكمة بقبول تدخل الخصمين المتدخلين انضمامياً للجهة الإدارية وقبول الدعوى شكلاً

وبصفة مستعجلة وقف تنفيذ القرار المطعون عليه ، وقف تنفيذ قرار إدارة الوايلى

لانعقاد جمعية عمومية غير عادية يوم ٢٠٠٤/١٢/١٠ لجمعية الوحدة الإسلامية للرعاية

الاجتماعية بالعباسية » ، مع ما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ؛

وبناءً على موافقة الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية فى الموضوع الموضح

فيما بعد ؛

وبناءً على جلسة سماع الأقوال المنعقدة مع الجمعية ؛

وبناءً على ما عرضته السيدة مدير عام الشؤون القانونية ؛

قرار:**(مادة أولى)**

يتم تنفيذ الحكم الصادر فى الدعوى رقم ٥٥٥٣ لسنة ٥٩ ق المشار إليه .

(مادة ثانية)

عزل مجلس إدارة جمعية الوحدة الإسلامية للرعاية الاجتماعية بالعباسية والمقيدة برقم ١٩١٤ لسنة ١٩٧٤ إدارة الوايلى للتضامن الاجتماعى بالقاهرة نظراً لارتكاب مجلس الإدارة مخالفات مالية واردة بالمادة (٤٢) من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

(مادة ثالثة)

تعيين السيد الدكتور/ شرين أحمد فؤاد عبد العزيز (عضو الجمعية العمومية) مفوضاً للجمعية ، تكون مهمته إدارة شئون الجمعية ودعوة الجمعية العمومية لانتخاب مجلس الإدارة خلال ستين يوماً من تاريخ تعيينه طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

(مادة رابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره ،
وينشر بالوقائع المصرية .

وزير التضامن الاجتماعى

د / على المصيلحى